

قانون رقم 63 لسنة 2016  
بربط ميزانية بنك الائتمان الكويتي  
للسنة المالية 2016/2017

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى الرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1995 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية ،
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2014 في شأن تعديل اسم بنك التسليف والادخار ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :-

مادة أولى

تقدر إيرادات بنك الائتمان الكويتي للسنة المالية 2016/2017 بمبلغ 88,586,000 د.ك (ثمانية وثمانين مليوناً وخمسمائة وستة وثمانين ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون.

مادة ثانية

تقدر مصروفات بنك الائتمان الكويتي للسنة المالية 2016/2017 بمبلغ 45,955,000 د.ك (خمسة وأربعين مليوناً وتسعمائة وخمسة وخمسين ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (ب) المرفق بهذا القانون.

### مادة ثالثة

يضاف صافى الربح الناتج من زيادة الإيرادات على المصروفات وهنـه  
42,631,000 د.ك (اثنـين وأربعون مليونـا وستـمئة وواحد وثلاثون ألف دينار  
فقط لا غير) إلى الاحتياطي العام للبنك ، وذلك حسبـما هو وارد بالجدول حرف (ج)  
المرفق بهذا القانون.

### مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ،  
وينشر في الجريدة الرسمية. ويعمل به اعتبارا من اول ابريل 2016.

نائب أمير الكويت

نواف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في :  
الموافق : 20 يوليو 2016 هـ